8280 - ما شهد رجل على رجل بكفر إلا باء بها أحدهما إن كان كافرا فهو كما قال : وإن لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره إياه .

الخرائطي في مكارم الأخلاق والديلمي وابن النجار عن أبي سعيد